

حكم إزالة شعر الحاجب وقص اللحية وحف الشارب، وحكم قيادة المرأة للسيارة ..

عدد البيانات في هذا الكتاب : 1 بيان

ملاحظة : البيانات في هذا الكتاب هي منذ بداية السلسلة الى تاريخ طباعة هذا الكتاب فقط.

بقلم : الإمام المهدي ناصر محمد اليماني (تمت طباعة هذا الكتاب بشكل آلي)
تاريخ طباعة الكتاب : 12-01-2024 13:38:12 بتوقيت مكة المكرمة
www.nasser-alyamani.org

الإمام ناصر محمد اليماني

ـ 09 - 1432 هـ

ـ 08 - 2011 مـ

10:15 صباحاً

حكم إزالة شعر الحاجب وقص اللحية وحف الشارب، وحكم قيادة المرأة للسيارة ..

بسم الله الرحمن الرحيم، والصلوة والسلام على جدي محمد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم.. إنما حرم إزالة شعر الحاجب بالموس فيحلقه بالمرة بالموس أو بغيره، ولكن الله لم يحرم عليكم ترتيب حاجبكم رجالاً ونساءً، فأياكم يرى شعيرات زائدة في حاجبها فليقمع بقصها حتى يتساوى طولها مع طول شعر حاجبيه وتنظيم حاجبيه، ليظهر بمظهر لائق.

وكذلك ما حرم على الرجال ترتيب لحافهم وتنظيمها وتحديدها من الأعلى والأدنى لتظهر اللحية بمظهر لائق، وكذلك شواربهم يقومون بحف الشارب من حافة الشفة العليا فذلك هو حف الشارب أن تحفوه من حافة الشفة العليا للفم حتى لا ينزل الشعر إلى الفم فتقصصه أسنانكم عند أكل الطعام، وكذلك تقومون بترتيب الشارب وقص الشعيرات الزائدة والطويلة حتى يظهر بمظهر لائق وجميل.

فما بالي أری أقواماً يحلقون شواربهم بالمرة! فهم قوم لا يفرقون بين الحف والحلقة؛ بل حلق الشارب تشویه لا شك ولا ريب، فما أعظم غباء بعض علماء الأمة! بل للأسف الشديد إنه حتى لحيته يذرها كما هي فلا يقوم بتقييفها من الأعلى والأدنى ولا يقوم بتخفيفها؛ بل يذرها كما هي مشغولة ذات منظر غير لائق وذلك بحجة أنه مُحرّم حلق اللحية! ومن ثم نقول إنما ذلك حلقتها بالموس (صف) إلا أن تستدعيه الضرورة لاكتمال نمو اللحية؛ بل أمركم الله ورسوله بترتيب لحاكم وشواربكم وحواجبكم وكذلك شعر رؤوسكم، فلا تقولوا هذا حلال وهذا حرام بغير علم من الله، واتقوا الله واستخدمو عقولكم لعلكم ترشدون.

وكذلك نقول يا عجبي من قوم يحرّمون قيادة المرأة للسيارة ويعتبرون ذلك حراماً ومن ثم يحلّلون أن يسوق بها بنقالي أو هندي وهو ليس بمحروم لها! ألم يقل محمد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: [علموا أولادكم الرماية والسباحة وركوب الخيل]؟ فما هو البديل لركوب الخيل؟ إنها السيارات، أليست البنات من ضمن الأولاد؟

فنحن لا نحرّم قيادة المرأة للسيّارة، ولكن نحرّم عليها تبرّجها وهي تمشي على الأقدام في الشارع، وكذلك نحرّم أن يسوق بها رجلٌ غير مُحرّم لها فيكونوا بمفردهم في السيارة فتلك من خطوات الشيطان.

فما خطبكم ترون الحلال حراماً، والحرام حلالاً يا عشر بعض علماء الأمة؟ فالحرام بينَ والحلال بينَ، فتذكروا قول الله تعالى: {وَلَا تَقُولُوا لِمَا تَصِيفُ أَسْنَتُكُمُ الْكَذِبَ هَذَا حَلَالٌ وَهَذَا حَرَامٌ لَنَقْرُوا عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ ﴿١١٦﴾} إنَّ الَّذِينَ يَقْرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ لَا يُفْلِحُونَ صدق الله العظيم [النحل].

وسالم على المرسلين، والحمد لله رب العالمين ..
أخوكم الإمام المهدي ناصر محمد اليماني .